

صورة

حديثة

للطالب

طلب

عقد لجنة خاصة لامتحان طالب مريض
(يستطيع الكتابة / لا يستطيع الكتابة)

السيد مدير ادارة التعليمية

تحية طيبة ... وبعد

أرجو التكرم بالموافقة على عقد لجنة خاصة لامتحان الطالب المريض المرضحة ببيانه فيما يلى :-

اسم الطالب :
العنوان : رقم التليفون :
المدرسة المقيد بها الطالب : عنوان المدرسة
الصف الدراسي : رقم الجلوس :
الحالة المرضية التي تستدعي عقد اللجنة الخاصة
المادة / المواد الدراسية التي سيمتحن فيها الطالب أمام اللجنة الخاصة وتاريخ الامتحانات
.....

علماً بأن اللجنة الأصلية المقيد بها الطالب هي :
والمطلوب أن يزور الطالب الامتحان أمام لجنة خاصة بمقبرة اللجنة الأصلية / بالمستشفى الحكومي
قسم حجرة
مع رجاء الموافقة على أن تكون هذه اللجنة بمرافق / بدون مرافق حيث أن الطالب (يستطيع / لا يستطيع الكتابة)
ونتفضلوا بقبول فائق الاحترام .

تحريراً في : / /

مقدم الطلب
اسم الوالد / ولی الأمر
صلة ولی الأمر بالطالب
توقيع الوالد / ولی الأمر

أيصال

احتلمت أنا الطلب المقدم من السيد /
 بشأن طلب عقد لجنة خاصة لامتحان الطالب المريض (الذى يستطيع الكتابة / لا يستطيع الكتابة) مستوفياً
متطلبات الحصول على الخدمة وقد قيد الطلب برقم بتاريخ /
التاريخ المحدد للبت في الطلب / /

توقيع الموظف المختص

()

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ بتبسيط إجراءات حصول المواطنين على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب عقد لجنة خاصة لامتحان طالب مريض (يستطيع الكتابة / لا يستطيع الكتابة) بوزارة التربية والتعليم تتلزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقاً للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ١٢/١/٢٠٠٠ - كثمرة للتعاون بين وزير التعليم التمهي الإداري ، والتربيه والتعليم والمحافظات . من تحديد المستندات والأوراق ، والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة ، والتوفيقيات الزمنية المحددة لإنجازها ، أو الإعلان عن رايها في الطلب المقترن بالحصول عليها . وأى مخالفة لذلك ترتب المسؤولية وذلك على النحو التالي :

أولاً : المستندات والأوراق المطلوبة :

- تقرير اللجنة الطبية المركزية عن حالة الطالب الموجود بمستشفى حكومي عام قبل موعد العقد الامتحان ، والذي يسلم لولي الأمر بناء على كتاب موجه للجنة الطبية من الإدارة التعليمية المختصة ، ويقدم قبل موعد انعقاد الامتحان بأسبوع على الأقل .
- * أما في الحالات المرضية الفجائية فيتم عقد لجنة خاصة لامتحان الطالب على أن يقدم التقرير الطبي في موعد غایته يومين من وقوع الحالة المرضية الفجائية وتقديم الطلب .
- لبة تقارير أو شهادات طبية توضح الحالة المرضية للطالب وتبين ما إذا كان الطالب يستطيع تادية الامتحان دون أن يلحق به أي ضرر بسبب امتحانه أثناء المرض (إن وجدت) .

عدد

- ٢ صورة شخصية حديثة للطالب المريض

ثانياً : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :

جنيه واحد قيمة طابع تعليم نصائح صندوق دعم وتمويل المشروعات التعليمية يلتصق على الطلب .

ثالثاً : التوفيقيات المحددة لإنجاز الخدمة :

يتم البت في طلب عقد لجنة خاصة لامتحان طالب مريض وفقاً للتوفيقيات التالية :

- قبل موعد العقد الامتحان بثلاثة أيام على الأقل ، إذا كان الطالب موجوداً بمستشفى حكومي عام وأعادت اللجنة الطبية المركزية تقريراً يحالنه تم تسليمه للمديرية أو الإدارة التعليمية بمعرفة ولـى الأمر قبل موعد انعقاد الامتحان بأسبوع على الأقل .
- فور تقديم الطلب ، في حالات المرض الفجائية أو حدوث حادث للطالب ليه انعقاد الامتحان لو أتنـاه على أن يتعهد ولـى الأمر في هذه الحالة بتقديم تقرير اللجنة الطبية المركزية المختصة في موعد غـایـته يومـان من تاريخ تقديم الطلب .

في حالة عدم الحصول على الخدمة في التوفيق المحدد ، أو طلب مستندات أو مبالغ إضافية تحت أي مسمى يمكنك الاتصال بإحدى الجهات التالية :

المحافظة ت :

هيئة الرقابة الإدارية : المركز الرئيسي بالقاهرة ت : ٢٩٠٢٧٢٨ / ٠٢

مكتب الرقابة الإدارية بالمحافظة ت :